

- ٣ - تناقض الحكمين يلزم بخطأ أحدهما ، واخطأ يمتنع على الأنبياء .
٤ - حكم داود عليه السلام للكبرى بدون بينة إلا أنها كبرى ، وهذا جهل بموازين الشريعة .
٥ - حكم سليمان للصغرى بمجرد إشفاقها ، وهذا وحده لا يكفى بعد إقرارها بأنه للكبرى .
٦ - لم يسمع أبو هريرة بالسكين إلا فى هذا الحديث مع أنها جاءت فى قوله تعالى فى سورة (يوسف) المكية .

﴿ وَأَتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سَكِينًا ﴾ (١) .

وكان يصلي بها ، فكيف لم يسمع بكلمة السكين .
٧ - وظن أبو هريرة تناقض حكميهما فى قوله تعالى :

﴿ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ ﴾ (٢)

والصحيح أن حكم كل منهما من رب الأرباب .
ومجمل القصة أن أغناما أكلت كرما فى الليل فترافع صاحباهما إلى داود ، فقضى بمقتضى شرعه بالغنم لصاحب الحرث تعويضا لخسارته ، ولكن الله نسخه على لسان سليمان فحكم وهو شريك لأبيه فى النبوة - بأن تسلم الغنم إلى صاحب الحرث لينتفع بها ، والحرث إلى صاحب الغنم ليصلحه ثم تعود الغنم إلى صاحبها والحرث إلى صاحبه ، ولا تناقض بين الحكمين .
لكن أبا هريرة جوز على الأنبياء الاجتهاد فى الحكم فجوز عليهم الخطأ ، ولو جاز عليهم الاجتهاد لجاز لغيرهم أن يعارضوا حكمهم فلا تبقى للنبوة منزلتها ، وقد صرح القرآن الكريم بأن النبى ﷺ إنما يعمل بالوحي .

(١) سورة يوسف : الآية ٣١ .

(٢) سورة الأنبياء : الآية ٧٨ .